

## دراسة نقدية في شرح ابن عقيل

الدكتور: حمدى محمد محمد فتح الباب

### المقدمة

لا شك أن كل عمل من صنع الإنسان ينقصه الكمال، وكتاب الله تعالى هو الوحيد الكامل وما عداه لا يصل إليه ، وبناءً على ذلك كانت نظرتي لكتاب (شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك) ، وبعد ممارسة طويلة معه في التدريس وجدتُ به قصوراً - في نظري - في نواح متعددة ؛ فكان هذا البحث بعنوان (دراسة نقدية في شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك) حين وجدته كثيراً لا يفي بشرح القاعدة النحوية ، وكثيراً ما يقتصر على ترجمة أقوال ابن مالك دون إضافة ، وأيضاً يسوق كثيراً من الأحكام النحوية غير الموفقة فأجده يستخدم حكماً نحوياً غير ما أورده ابن مالك ، فالأخير يُوجبه وابن عقيل يجيزه ، فأرجو من الله تعالى أن يكون هذا البحث لبنة صغيرة في درب التهذيب لهذا الشرح المشهود له عند الدراسين والباحثين . نفعنا الله بما علمنا وعلمنا ما ينفعنا.

### ١ - المفعول المطلق:

عند حديث ابن عقيل عن الأشياء التي تتوب عن المفعول المطلق ذكر ستة أشياء فقط وهي: (ما يدل عليه ككل وبعض مضافين إلى المصدر، والمصدر المرادف لمصدر الفعل ، واسم الإشارة والضمير، والعدد ،

والآلة)<sup>(١)</sup>والحقيقة قد فاته اللفظ الدال على نوعه ، واسم المصدر ،  
وصفة المصدر ، يقول ابن هشام: " ينوب عن المصدر في الانتصاب  
على المفعول المطلق ما يدل على المصدر من صفة له كسرتُ أحسن  
السير ، والأصل : سرتُ السير أحسن السير فحذف الموصوف لدلالة  
إضافة صفته إلى مثله عليه منابه"<sup>(٢)</sup> ، وعن اسم المصدر يقول ابن  
هشام : "أو من مشارك له أى للمصدر المحذوف في مادته وحروفه ...  
اسم مصدر غير عَلَم من نحو : اغتسل غسلاً وتوضأ وضوءاً ، وأعطي  
عطاء .. والله أنبتكم من الأرض نباتاً ، فنباتا اسم عين للنبات وهو ما  
ينبت من زرع أو غيره ، ... وتبتل إليه تبتيلاً ، فنباتا نائب عن إنباتا ،  
وتبتيلا نائب عن تبتُّلاً ، والأصل في مصدر أنبت وتبتل (إنباتاً  
وتبتلاً ) لأن مصدر أنبت الإنبات لا النبات لأنه مصدر نبت ...

---

(١) انظر شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ، تحقيق : محمد محي الدين عبد  
الحميد ، المكتبة العصرية ببيروت ، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م ، ١/٥٠٨-٥١٠ .  
(٢) شرح التصريح على التوضيح للشيخ خالد الأزهرى ، دار الفكر ، بيروت  
(د.ت) ، ١/٣٢٥ ، ٣٢٦ ، وانظر : الاختصار والتكميل لشرح ابن عقيل ،  
تأليف : د.مؤمن بن صبرى غنام ، مكتبة الرشد ، السعودية ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م ،  
١٠/٣ ، وانظر : أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك لابن هشام ، تحقيق : محمد  
محي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية ، بيروت ، ١٤٢٧ هـ / ٢٠٠٦ م /  
٢٣٦/٣ .

وقياس تبتل التبتل لا تبتيلا لأن التبتيل مصدر بتل بالتشديد<sup>(١)</sup>، وينوب عن المفعول المطلق اللفظ الدال على نوعه ، يقول ابن هشام : "أو من لفظ دال على نوع منه ، أي من المصدر كقعد القرفصاء بالمد والقصر و(رجع القهقرى) بالقصر فقط ، فإن القرفصاء نوع من القعود ، والقهقرى نوع من الرجوع ، والأصل: قعد القعدة القرفصاء ، ورجع الرجوع القهقرى ، فحذف المصدر وأنيب عنه لفظ دال على نوع منه"<sup>(٢)</sup> ، ومنه أيضاً : فرحتُ جزلاً ، وكرهته بغضاً<sup>(٣)</sup> ، وعند حديث ابن مالك عن حذف عامل المفعول المطلق يقول:

**وحذف عامل المؤكد امتنع: وفي سواه لدليل مُتَّسَع<sup>(٤)</sup>.**

يقول ابن عقيل : "المصدر المؤكد لا يجوز حذف عامله ؛ لأنه مسوق لتقرير عامله وتقويته ، والحذف مناف لذلك"<sup>(٥)</sup> ، وقد أوجب ابن مالك امتناع حذف عامل المفعول المطلق المؤكد ، وكان الأوَّلِي بـابن عقيل أن يقول: المصدر المؤكد لا يجب حذف عامله وبهذا يدل على أمر قاطع لا يحتمل تأويلاً في اللفظ المحكوم به ، وهذا في علم النحو أمر

(١) شرح التصريح على التوضيح ، ٣٢٧/١-٣٢٨ ، وانظر: أوضح المسالك:

١٨٧/٢ ، وانظر: شرح المفصل لابن يعيس ، دار صادر ، (د.ت) ، ١١١/١

(٢) شرح التصريح على التوضيح: ٣٢٨/١ ، وانظر: أوضح المسالك، ١٨٨/٢ .

(٣) انظر: النحو المصفي، د.محمد عيد ، مكتبة الشباب ، مصر ، ١٩٧١ ،

ص ٤٣٢ .

(٤) ألفية ابن مالك ، مطبعة دار الكتب المصرية ، ١٩٣٢م ، ص ٢٩ .

(٥) شرح ابن عقيل : ٥١١/١ .

ضرورى حيث تعتمد القاعدة على الدقة والتحديد ، في حين نراه أيضاً يتحدث بالقطع عندما يذكر حكم المفعول له الجائز النصب بشروط ثلاثة : المصدر له ، وإبانة التعليل ، واتحاده مع عامله في الوقت والفاعل<sup>(١)</sup> ، يقول ابن عقيل : "فإن فقد شرطاً من هذه الشروط تعين جره بحرف التعليل، وهو اللام ، أو (من) أو (في) ، أو (الباء)"<sup>(٢)</sup>. وبهذا يكون ابن عقيل غير دقيق في استعمال أحكامه النحوية في بعض قياساته.

## ٢ - الحال:

يقول ابن مالك عن عدم تقديم الحال على عاملها المعنوى:

وعامل ضَمَّنَ معنى الفعل لا .: حروفه موخر إليه يعملا

ك "تلك ، لبيت ، وكأنه" وندر .: نحو "سعيد مستقرا في هَجَرَ"<sup>(٣)</sup>

ويقول ابن عقيل: "لا يجوز تقديم الحال على عاملها المعنوى، وهو ما تضمن معنى الفعل دون حروفه : كأسماء الإشارة ، وحروف التمني ، والتشبيه ، والظرف، والجار المجرور ، نحو : تلك هند مجردة ، وليت زيداً أخوك ، وكأن زيداً راكباً أسد ، وزيد في الدار - أو عندك - قائماً ، فلا يجوز تقديم الحال على عاملها المعنوى في هذه المثل ونحوها ، فلا

(١) انظر : شرح ابن عقيل : ٥٢١/١ .

(٢) شرح ابن عقيل : ٥٢١/١ .

(٣) ألفية ابن مالك : ص ٣٣ .

تقول : مجردة تلك هند ، ولا أمير لیت زیداً أخوك ، ولا راكباً كأن زیداً أسد" (١) ، وعندما تحدث ابن هشام عن صلة الحال بعاملها ذكر ثلاث حالات : جواز تأخر الحال أو تقدمها ، وتقدم الحال وجوباً ، وتأخر الحال عن صاحبها وجوباً في ست مسائل منها: أن يكون العامل لفظ مضمناً معني الفعل دون حروفه ، نحو "فتلك بيوتهم خاوية" (٢) ، واستشهد بقول امرئ القيس:

كأن قلوب الطير رطبا يابسا .: لدى وكرها الغناب والحشف البالي (٣)

وقولك : لیت هنداً مقيمة عندنا (٤) ، ففي قول ابن هشام بوجوب تأخر الحال عن صاحبها في هذه المسألة دقة شديدة حين استعمل اللفظ المطلوب بقوله : "أن تتأخر الحال عن صاحبها وجوباً في ست مسائل" (٥) وذكر منها هذه المسألة.

### ٣ - التعجب :

يقول ابن مالك :

---

(١) شرح ابن عقيل: ٥٨٩/١.

(٢) سورة النمل الآية (٥٢)

(٣) الشاهد فيه: رطبا يابسا ، فهما حالان من (قلوب الطير) والعامل في الحالين وصاحبهما حرف التشبيه المتضمن معني الفعل دون حروفه (كأن) ، ولا يجب في هذه الحالة أن تتقدم الحال على صاحبها.

(٤) انظر : أوضح المسالك : ٢٨٨/٢-٢٨٩

(٥) أوضح المسالك: ٢٨٧/٢ .

وفعل هذا الباب لن يقدمنا .: معموله ووصله بما الزما  
وفصله: بظرف ، أو بحرف جر .: مستعمل ، والحُفُّ في ذاك استقر<sup>(١)</sup>  
يقول ابن عقيل: "لايجوز تقديم معمول فعل التعجب ليه ، فلا تقول: زيدا  
ما أحسن ، ولا ما زيدا أحسن ولا بزيد أحسن ، ويجب وصله بعامله"<sup>(٢)</sup>  
، وفي قول ابن مالك حكم قاطع بعدم تقدم معمول فعل التعجب عليه  
حين قال (لن يقدمنا) وقال أيضاً (ووصله بما الزما) ، وفي تعليق ابن  
عقيل نجد تناقضا في هذا الحكم حين أورد كلمة (لا يجوز) في بداية  
كلامه ، وأورد في نهايته (ويجب وصله بعامله) وكان الأولى أن يقول  
في البداية (لا يجب) حتى يكون الحكم لازما وقاطعا وترجمة لقول ابن  
مالك ومتفقا مع نهاية كلامه ، وبين ابن هشام سبب عدم تقدم معمول  
على فعل التعجب لعدم تصرفهما حيث يقول: "ولعدم تصرف هذين  
الفعلين امتنع أن يتقدم عليهما معمولهما"<sup>(٣)</sup> وعَلَّل ابن هشام جمود فعلي  
التعجب بأنهما دالين على معني من معاني الحرف ، حيث يقول: "وكل  
من هذين الفعلين ممنوع التصرف، فالأول نظير تبارك ، وعسي ، وليس  
والثاني نظير هَبَّ بمعني اعتقد ، وتعلَّم بمعني اعلم ، وعلة جمودها  
تضمَّنهما معني حرف التعجب الذي كان يستحق الوضع"<sup>(٤)</sup> ، وعلَّق

(١) ألفية ابن مالك: ص ٤٣ .

(٢) شرح ابن عقيل: ١٤٧/٢ .

(٣) أوضح المسالك: ٢٣٦/٣ .

(٤) المرجع السابق: ٢٣٥/٣ .

المحقق على هذا القول بأن العرب لم تضع للدلالة على التعجب حرفا ، فهو نظير قولهم في شبه الاسم للحرف في المعني ، إذ ضابط ذلك أن يدل الاسم على معني من معاني الحرف سواء أوضعوا لهذا المعني حرفا كالأستفهام الذي وضعوا له الهمزة ، وهل ، أم لم يضعوا له حرفا كالإشارة<sup>(١)</sup>، واعتبر ابن هشام في موضع آخر أن من معاني اللام الجارة التعجب ، وهذا يوضح في رأيه أن للتعجب حرفاً مستخدماً هو اللام حيث يقول: "وللام اثنا عشر معني ... والتاسع: التعجب ، نحو : لله دُرْك"<sup>(٢)</sup>، والحقيقة أن ظاهر الجملة كلها تدل على التعجب ، أما قول ابن هشام بأن اللام دالة على التعجب فهو من باب نسبه ما للكل إلى ما للجزء ، فهو مجاز مرسل علاقته الكلية والجزئية<sup>(٣)</sup> ، وعن التعجب من الأفعال الجامدة وغيرها يقول ابن مالك:

**وبالندور أحكم لغير ما ذكر .: ولأنفس على الذي منه أثر<sup>(٤)</sup>**

يقول ابن عقيل: "يعني أنه ورد بناء فعل التعجب من شيء من الأفعال التي لا يُبني منها حُكم بندوره ولا يقاس على ما سُمع منه ... وقولهم: ما أعساه وأعس به ، فبنوا أفعلَ وأفعلَ به من عسي وهو فعل غير

---

(١) انظر : أوضح المسالك ، هامش (١) ، ٢٣٥/٢ .

(٢) أوضح المسالك: ٣٠/٣ .

(٣) انظر : المرجع السابق: ٣٠/٢ ، هامش رقم (٦) .

(٤) ألفية ابن مالك . ص ٤٣

متصرف" (١) ، والحقيقة أن قول ابن مالك (بالندور) ، وقول ابن عقيل (حُكم بندوره) ليس فيهما دقة ، فالندور لا يعني عدم الوجود مع أن النحاة قد أوجبوا عدم التعجب البتة من الأفعال الجامدة ، وغير القابلة للتمايز ، يقول ابن هشام : "وأما الجامد والذي لا يتفاوت معناه، فلا يتعجب منها البتة" (٢)

#### ٤ - اسم التفضيل:

عند حديث ابن عقيل عن حالات تقديم المفضّل عليه المجرور بمن على أفعل التفضيل ، يقول: "إذا كان المجرور بها اسم استفهام ، أو مضافاً إلى اسم استفهام ، فإنه يجب -حينئذ- تقديم من ومجرورها ، نحو: مِمّن انت خير؟ ومن أيهم أنت أفضل؟" (٣) في هذا الرأي قرر ابن عقيل رأياً قاطعاً بأن التقديم يتم وجوباً إذا كان المجرور بها اسم استفهام ، أو مضافاً إلى اسم استفهام ، وأورد أمثلة على ذلك ، ثم عاد وأورد التقديم في غير الاستفهام ، واستشهد بثلاثة شواهد شعرية تبين التقديم في غير الاستفهام ، وهذا العدد من الشواهد يُظهر أن التقديم بالاستفهام والمضاف إلى الاستفهام ليس من الواجب الحتم ، بل كان الأولي أن يقول: إذا كان المجرور بها اسم استفهام أو مضافاً إلى اسم استفهام فإنه يجوز -حينئذ- تقديم من ومجرورها ، فالأدق الحكم بالجواز وليس

(١) شرح ابن عقيل : ١٤٧/٢ .

(٢) أوضح المسالك : ٢٤٢/٣ .

(٣) شرح ابن عقيل: ١٧٢/٢ .

بالجوب طالما أن هناك ثلاثة شواهد تبين التقديم في عدم وجود الاستفهام أو الإضافة إليه ، ومن هنا نرى ابن عقيل يستخدم في مكان الجواز وأحياناً يستخدم في مكان الجواز الجوب وكأنه يخلط بين المصطلحين ، والمفروض أنهما لا يبدأن استعمالاً بدقة. وتعرض ابن عقيل لورود التقديم في غير الاستفهام واعتبره شذوذاً ، واستشهد بثلاثة شواهد حين قال: "وقد ورد التقديم شذوذاً في غير الاستفهام، وإليه أشار بقوله: (١) "ولدى إخبار التقديم نزراً ورداً"، ومن ذلك قول الفرزدق:  
فَقَالَتْ لَنَا : أَهْلًا وَسَهْلًا ، وَزُودَتْ .: جَنَى النَحْلِ ، بَلْ مَا زُودَتْ مِنْهُ أَطِيبُ .  
والتقدير: بل ما زودت أطيب منه، وقول ذى الرمة يصف نسوة بالسمن والكسل:

ولاعيب فيها غير أن سريعتها .: قُطُوف ، وَأَنْ لَا شَيْءَ مِنْهُنَّ أَكْسَلُ .  
التقدير: وأن لا شيء أكسل منهن ، وقوله: (جرير بن عطية) :  
إِذَا سَايَرْتَ أَسْمَاءَ يَوْمًا ظَعِينَةً .: فَأَسْمَاءُ مِنْ تِلْكَ الظَعِينَةِ أَمْلَحُ .  
التقدير: "فأسماء أملح من تلك الظعينة " (٢) ، وإذا كان ابن عقيل قد اعتبر هذا التقديم في غير الاستفهام شذوذاً ، فقد اعتبره ابن هشام

---

(١) يقصد ابن مالك في بيئته:

وإن تكن تبلو (من) مستفهما .: فلمها كن أبداً مقدما

كمثل " فَمِنْ أَنْتَ خَيْرِ وَلَدِي .: إخبار التقديم نزرراً ورداً

ألفية ابن مالك : ص ٤٤

(٢) شرح ابن عقيل: ١٧٢/٢-١٧٤.

ضرورة حيث يقول: "ويجب تقديم من ومجرورها عليه إن كان مجرورها استفهاما ، نحو : أنت ممن أفضل ، أومضافا إلى الاستفهام: أنت من غلام من أفضل ، وقد تتقدم في غير الاستفهام كقوله : فأسماء من تلك الطيعة أملح ، وهو ضرورة" (١)، واستعمال ابن عقيل للفظ (شذوذ) واستعمال ابن هشام للفظ (ضرورة) رأيان موافقان للمذهب البصرى الذى بالغ أهله في التحرى والتتقيب عن الشواهد السليمة التى ظنوا أنها تمثل اللغة العربية تمثيلاً صادقاً ، وتوصلوا إلى أحكام لغوية ونحوية ، وعندما يصطدمون بقضايا تخالفهم يلجأون إلى القياس ، يقول الشيخ محمد الطنطاوى: "بالغ البصريون في التحرى والتتقيب عن الشواهد السليمة ، وأبلوا في ذلك ما شهد لهم به الدهر فتجافوا عن كل شاهد منحول ومفتعل ، وآية ذلك أول كتاب لهم ، وهو كتاب سيبويه، وقد اعترفت له شهادة العلماء فيه من شيوخه وأترابه، والذين بعده" (٢) ، ويسوق الشيخ الطنطاوى أربعة آراء يتبعها البصريون عندما تحدث مخالفة لآرائهم ، حيث يقول: "فكانت أقيستهم وقواعدهم قريبة الصحة لكفالة مقدماتها بسلامتها ، فلا غرابة بعدئذ أن جعلوها الحكم بينهم فيما يرد من الكلام غير مكثرين بما جاء مخالفا لها مما لا ظهير له ولا مثيل في كثرة الاستعمال والتداول. فهم بعدئذ أمامه إما ان يؤولوه تأويلا يتفق وقواعدهم

---

(١) أوضح المسالك : ٢٦٢/٣ .

(٢) نشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة ، الشيخ محمد الطنطاوى، عالم الكتب ،

بيروت ، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م ، ص٧٨.

و إما أن يستكروه لكثرة ما اندس من الرواة وذوى الأهواء في اللغة ،  
وإما أن يتلمسوا الضرورة إذا كان في نظم ، فإن اعتاص<sup>(١)</sup> كل ذلك  
عليهم فإنهم يضطرون إلى جعله شاذاً يوضع في صف المحفوظات  
التي لا يقاس عليها"<sup>(٢)</sup> ، وإلى هذا الرأي الذى يبين تشدد البصريين في  
آرائهم واتباعهم منهج القياس الذى إن لم يستوعب القضية لجأوا إلى  
التأول للخروج من مأزق يظنون أنه يخالفهم ذهب الدكتور عبد الحميد  
السيد طلب بقوله: "ويمكن أن نتصور منهج البصريين الأوائل ومن جاء  
بعدهم ، بأنهم استعانوا بما تجمع لديهم من مرويات ظنوا أنها يمكن أن  
تمثل اللغة العربية تمثيلاً صادقاً فتوصلوا بواسطتها إلى أحكام لغوية  
ونحوية يغلب عليها طابع الشمول ، لكنهم اصطدموا بمسائل كثيرة لا  
يمكن أن تدخل تحت أحكامهم ، فلجئوا إلى القياس متخذين منه آلة  
لصنع اللغة وأمثلتها وصور أساليبها، ولكن القياس الذى لجئوا إليه  
ليوصلهم إلى بغيتهم لنفرة كثير من المسائل عنه ، فسلكوا طريقاً آخر  
بجوار هذا القياس ، وهذا التأول الذى نراه كثيراً ما يخالف الظاهر ويبتعد  
عنه"<sup>(٣)</sup> وإذا نظرنا في كتاب مسائل الخلاف بين البصريين والكوفيين

---

(١) عاص الأمر - عَوْصاً : التوى فخفي وصَعْبُ ، والكلام خفي معناه وصعب  
فهمه فهو عويص، المعجم الوسيط ، دار المعارف ، مصر ١٩٧٣ ، ٦٣٦/٢ .

(٢) نشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة ، ص ٧٨ .

(٣) تاريخ النحو وأصوله، د. عبد الحميد السيد طلب ، تقديم الاستاذ : عبد السلام  
هارون ، مكتبة الشباب ، مصر ١٩٧٦ م ، ص ٧٦ .

فسوف نرى ابن الأنباري الذي غلب مذهب البصريين عندما يتعرض للمسائل الخلافية إلا قليلا يقف بجانب المذهب الكوفي، وسوف نجده أيضاً عندما يتحدث بلسان البصريين ويحتج لرأيهم يتخذ القياس وسيلته محتذياً طريقة البصريين ، ويردد آراءهم وقواعدهم ، ويؤول كل ما يخالفهم ، أو يحكم عليه بالشذوذ (١)

**خلاصة القول:** طالما أن هناك ثلاثة شواهد شعرية لكبار الشعراء الذين يحتج بشعرهم وهم (الفرزدق ، وذو الرمة ، وجريير بن عطية) توضح تقديم المفضل عليه المجرور بمن في غير الاستفهام بجانب تقديمه وجوباً إذا كان المجرور بها اسم استفهام ، أو مضافاً إلى اسم الاستفهام ، فلماذا نعتبره شاذاً أو ضرورة متابعين المذهب البصري؟، ففي رأيي ، أظن أنه يجوز تقديم المفضل عليه المجرور بمن في غير الاستفهام من غير ضرورة أو شذوذ.

#### ٥ - توكيد الضمير :

يقول ابن مالك :

**وإن تؤكد الضمير المتصل .: بالانفس والعين فبعد المنفصل .**

**عنيثُ ذا لارفع ، وأكدوا بما .: سواهما ، والقيد لن يلتزما(٢)**

يقول ابن عقيل : "لا يجوز توكيد الضمير المرفوع المتصل بالانفس أو العين ، إلا بعد تأكده بضمير منفصل ، فتقول: قوموا أنتم أنفسكم ، أو

---

(١) انظر : تاريخ النحو وأصوله : ص ٧٨ .

(٢) ألفية ابن مالك : ص ٤٦ .

أعينكم ، ولا تقل: قوموا أنفسكم" (١)، أشار ابن مالك في كلامه إلى وجوب توكيد الضمير المتصل المرفوع بالذات أو العين بضمير منفصل أولاً ، وكان الأولي بابن عقيل أن يقول: لا يجب بدلا من لا يجوز لأن الوجوب أمر قاطع حيث إنه أورد مثالا صحيحا ونهي عن غير الصحيح ، يقول ابن هشام: "وإذا أكد ضمير مرفوع متصل بالذات أو بالعين ، وجب توكيده أولاً بالضمير المنفصل ، نحو: قوموا أنتم أنفسكم" (٢)

وفي موضع آخر يقول ابن مالك:

**ولا يُعدُّ لفظ ضمير مُتصل .: إلا مع اللفظ الذي به وُصل (٣)**

يقول ابن عقيل : "إذا أُريد تكرير لفظ الضمير المتصل للتوكيد ، لم يجز ذلك إلا بشرط اتصال المؤكد بما اتصل بالمؤكد ، نحو: مررتُ بكَّ بكَّ ، ورغبتُ فيه فيه ، ولا تقول: مررتُ بكَّ" (٤)، وكان الأولي بابن عقيل تبعا لكلام ابن مالك الذي قطع بعدم تكرار توكيد الضمير المتصل لفظيا إلا بشرط أن يتصل المؤكد بما اتصل به المؤكَّد أن يقول: لم يجب بدلا من لم يجز ، يقول ابن هشام: "وإن كان ضميرا متصلا وُصل بما وُصل

(١) شرح ابن عقيل : ١٩٧/٢ .

(٢) أوضح المسالك : ٢٩٩/٣ .

(٣) ألفية ابن مالك : ص ٤٦ .

(٤) شرح ابن عقيل: ١٩٨/٢-١٩٩ .

به المؤكد ، نحو: عجبْتُ منك منك" (١) ، والحقيقة أن ابن عقيل يخلط كثيرا بين الوجوب والجواز ، فهناك مواضع يستعمل فيها لفظ الوجوب ، ومواضع أخرى كالسالفة الذكر يستعمل فيها لفظ الجواز وكأنهما يساقان كحكم واحد ، فتراه مثلا يستعمل الوجوب في توكيد الحروف عندما يقول: "كذلك إذا أريد توكيد الحرف الذي ليس للجواب ، يجب أن يعاد مع الحرف المؤكد ما يتصل بالمؤكد ، نحو: إنّ زيدا إنّ زيدا قائم" (٢) ، وفي موضع آخر يقول عن مواضع كسرة الهمزة إنّ الستة التي ذكرها ابن مالك : "هذا ما ذكره المصنف ، وأورد عليه أنه نقص مواضع يجب كسر إنّ فيها" (٣) ، وعن توكيد النكرة يورد ابن مالك مذهب البصريين بوجوب منعه ، وجوازه عند الكوفيين ، يقول ابن مالك:

"وإن يُفد توكيد متكرر قُبِلَ .: وعن نحاة البصرة المنع شمل" (٤)

يقول ابن عقيل: "مذهب البصريين أنه لا يجوز توكيد النكرة سواء كان محدودة كيوم ، وليلة ، وشهر ، حول ، أو غير محدودة ، كوقت ، وزمن ، وحين" (٥) وكان الأولي بابن عقيل أن يقول عن مذهب البصريين الراض لتوكيد النكرة كما فهم من نظم ابن مالك أن يقول، لا يجب

(١) أوضح المسالك : ٣٠١/٣ .

(٢) شرح ابن عقيل: ١٩٩/٢ .

(٣) المرجع السابق: ٣٢٥/١ .

(٤) ألفية ابن مالك: ص ٤٦ .

(٥) شرح ابن عقيل: ١٩٥/٢ .

توكيد النكرة عند البصريين سواء كانت محدودة أو غير محدودة بدلا من قوله لا يجوز ، وعن توكيد أى ضمير متصل بضمير رفع منفصل يقول ابن مالك:

**ومضمر الرفع الذى انفصل .: أكده به كل ضمير اتصل<sup>(١)</sup>**

يقول ابن عقيل: "يجوز أن يؤكد بضمير الرفع المنفصل كل ضمير متصل: مرفوعا كان ، نحو : قمت أنت ، أو منصوبا ، نحو: أكرمتني أنا ، أو مجرورا ، نحو: مررت به هو" <sup>(٢)</sup>، وكان الأولي بابن عقيل كما فهم من كلام ابن مالك أن يستعمل لفظ (يجب) بدلا من (يجوز) طالما أن هناك حكما ملزما لا يحتمل لفظا آخر.

#### ٦ - إعراب الفعل:

عند حديث ابن مالك عن نصب الفعل بـ(إذن) يقول:

**ونصبوا بإذن المستقبلا .: إن صُدِّرَتْ ، والفعل بَعْدُ مُوصَلًا<sup>(٣)</sup>**

يقول ابن عقيل: "ولا يُنصب بها إلا بشروط:

أجدها : أن يكون الفعل مستقبلا . الثاني: أن تكون مصدره. الثالث: أن

لا يفصل بينها وبين منصوبها"<sup>(٤)</sup>

---

(١) ألفية ابن مالك : ص ٤٦ .

(٢) شرح ابن عقيل: ٢/٢٠٠ .

(٣) ألفية ابن مالك : ص ٥٧ .

(٤) شرح ابن عقيل: ٢/٣١٧ .

هذه شروط ثلاثة ذكرها ابن عقيل لنصب الفعل المضارع بعد إذن ، إن دل على الحال ، أو إن لم تُصدر ، أو إن فصل بينه وبينها بالقسم ، يقول: "فإن فُصِلت بالقسم نصبت ، نحو: إذن والله أكرمك" (١)، وكان الأولي بابن عقيل أن يذكر في شرطه لنصب المضارع بعد إذن أن يقول: أن لا يفصل بينها وبين منصوبها بغير القسم ، وإلى هذا الرأي ذهب ابن هشام بقوله: "الثالث: أن يتصلا ، أو يفصل بينهما بالقسم" (٢) ، وذكر ابن هشام شاهداً شعرياً لحسان بن ثابت يبيّن فيه نصب المضارع بعد إذن المفصول بينهما بالقسم ، يقول حسان:

**إذن والله نرميهم بحرب .: يُشيب الطفل من قبل المشيب (٣)**

الشاهد فيه: (إذن والله نرميهم) : حيث نصب المضارع (نرمى) بإذن مع أنه قد فصل بينها بالقسم (والله) وهذا الشاهد الشعري لم يذكره ابن عقيل ولم يستثن الفصل بالقسم في نصب المضارع بإذن .

#### ٧- جزم المضارع في جواب الطلب:

يقول ابن مالك:

**وبعد غير النفي جزماً اعتمد .: إن تسقط الفا والجزء قد قصد (٤)**

(١) المرجع السابق: ٣١٧/٢ .

(٢) أوضح المسالك: ١٥٣/٤ .

(٣) انظر : أوضح المسالك: ١٥٣/٤ .

(٤) ألفية ابن مالك : ص ٥٨

يقول ابن عقيل: "يجوز في جواب غير النفي من الأشياء التي سبق ذكرها (١) أن يجزم إذا سقطت الفاء وتعيد الجزاء ، نحو: زُرني أُرُك، وكذلك الباقي ، وهل هو مجزوم بشرط مقدر ، أي زرني فإن تزرني أُرُك ، أو بالجملة قبله؟" (٢) ، وبناء على لفظ ابن مالك (اعتمد) كان الأولي بابن عقيل أن يقول في بداية كلامه: يجب في جواب غير النفي أن يجزم إذا سقطت الفاء وقُصِدَ الجزاء ، لأن الجزم واقع وسواء كان مقدرًا بأداة شرط مقدر ، أو بلام مقدر، يقول ابن هشام: "وإذا سقطت الفاء بعد الطلب ، وقُصِدَ معني الجزاء جُزم الفعل جوابا لشرط مقدر ، لا للطلب لتضمنه معني الشرط خلافا لزاعمي ذلك، نحو: ﴿ قل تعالوا أتل ﴾ (٣) بخلاف نحو: ﴿ فهب لي من لدنك وليا يرثني ﴾ (٤) في قراءة الرفع ، فإنه قدره صفة لوليا لا جوابا لهب كما قدره من جزم" (٥) فوجوب الجزم أولي من جوازه بناء على لفظ ابن مالك (اعتمد) والجزاء قد قصد ، وقال ابن عقيل أيضا: "ولا يجوز الجزم في النفي، فلا تقول: ما تأتينا تحدثنا" (٦) وكان الأولي بابن عقيل أيضا أن يقول : ولا يجب الجزم في النفي

(١) المقصود بها: الطلب من أمر ، ونهي ، واستفهام ، وتمنٍ ، ورجاء ، وتخضيض ، وعرض.

(٢) شرح ابن عقيل : ٣٢٧/٢.

(٣) سورة الأنعام : الآية (١٥١).

(٤) سورة مريم : الآيتان: (٥ ، ٦)

(٥) أوضح المسالك: ١٧٢-١٧٠/٤ .

(٦) شرح ابن عقيل : ٣٢٧/٢.

اعتماداً على تقرير ابن مالك (وبعد غير النفي جزماً اعتمد) ، أما في النفي فلا يجب الجزم ، لأن كلام ابن مالك واضح وينم عن الوجوب ، فلماذا يقول ابن عقيل : يجوز؟

## ٨ - شرط الجزم في جواب النهي

يقول ابن مالك:

**وشرط جزم بعد نهى أن تضع .: إن قبل لا دون تخالف يقع<sup>(١)</sup>**

يقول ابن عقيل: "لا يجوز الجزم عند سقوط الفاء بعد النهي، إلا بشرط أن تصح المعنى بتقدير دخول إن الشرطية على لا ، فتقول: لا تدن من الأسد تسلم، إذ يصح: إن لا تدن من الأسد تسلم بجزم تسلم، ولا يجوز الجزم في قولك: لا تدن من الأسد يأكلك، إذا لا يصح: إن لا تدن من الأسد يأكلك"<sup>(٢)</sup>، وبناء على قول ابن مالك الذي أوجب عدم الجزم عند سقوط الفاء بعد النهي إلا بشرط تقدير إن الشرطية على لا الناهية ، فكان الأولي بابن عقيل أن يستبدل قوله (لا يجوز) بالقول (لا يجب) الدال على القطع والتحديد لسياق قضية نحوية لغوية مستعملة في لغة العربية وعندما تحدث عن المثال الآخر قال: (لا يجوز الجزم في قولك: لا تدن من الاسد يأكلك) وكان الأولي به أيضاً أن يقول : لا يجب بدلا من لا يجوز لأن الفعل المترتب على النهي لابد أن يكون أمراً محبوباً لا مكروهاً ، فالأكل من الأسد أمر مكروه ، فلا يجب أن يترتب على النهي

(١) ألفية ابن مالك: ص ٥٨ .

(٢) شرح ابن عقيل: ٣٢٨/٢ .

ويكون الفعل مجزوما ، يقول ابن هشام : "وشرط غير الكسائي لصحة الجزم بعد النهي صحة وقوع (إن لا) في موضعه"<sup>(١)</sup>.

٩ - أحوال فعل الشرط وجوابه:

**فعلين يقتضيين : شرطا قدما .: يتلو الجزاء ، وجوابا وسما**

**وماضيين ، أو مضارعين .: تلفيهما ، أو متخالفين<sup>(٢)</sup>**

يقول ابن عقيل: "إذا كان الشرط والجزاء جملتين فعليتين فيكونا على أربعة أنحاء"<sup>(٣)</sup> ، والحقيقة أن ابن عقيل قد أخطأ التقدير والترجمة لقول ابن مالك في أحوال فعل الشرط وجوابه ، فابن مالك يقول: فعلين يقتضيين شرطا قُدِّما يتلو الجزاء وجوابا وسما ، وهذا يدل دلالة قاطعة على أن الشرط لا يكون إلا فعلاً ولا يأتي جملة ، أما الجواب فقد يأتي فعلاً ، وقد يأتي جملة أسمية أو فعلية : فعلها طلبي ، او جامد، أو منفي ب (ما- لن) أو مسبوق ب (قد - السين - سوف) وفي هذه الحالة يقترن بالفاء ، وقد أخطأ ابن عقيل عندما ساوى بين فعل الشرط وجوابه ، واعتبرهما جملتين مخالفا قول النحاة ، وقول ابن مالك نفسه ، وعندما تحدث ابن هشام عن أدوات الشرط ذكرها جميعا ، وبين أنها ما بين

---

(١) أوضح المسالك : ١٧٢/٤ .

(٢) ألفية ابن مالك : ص ٥٨ .

(٣) شرح ابن عقيل: ٣٤٠/٢ .

حروف وأسماء ، وأوضح أن هذه الأدوات تقتضي "فعلين يسمي أولها  
شرطاً ، وثانيهما جواباً وجزاء" (١)

### المصادر والمراجع

- ١- الأزهرى : الشيخ خالد.  
شرح التصريح على التوضيح، دار الفكر ، بيروت، (د.ت)
- ٢- البقرى: د. أحمد ماهر.  
دراسة ومحاورة في علم النحو، دار المعارف، مصر ، ١٩٨٤م.
- ٣- طلب: د. عبد الحميد السيد.  
تاريخ النحو وأصوله ، مكتبة الشباب ، مصر ، ١٩٧٦م.
- ٤- الطنطاوى: الشيخ محمد.  
نشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة : عالم الكتب ، بيروت ، ٢٠٠٥م.
- ٥- ابن عقيل: قاض القضاة بهاء الدين عبد الله.  
شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تحقيق : محمد محي الدين  
عبد الحميد، المكتبة العصرية ، صيدا ، بيروت ، ٢٠٠٢م
- ٦- عيد : د. محمد .  
النحو المصفي ، مكتبة الشباب ، مصر ، ١٩٧١م.
- ٧- غنام : د. مؤمن بن صبرى.  
الاختصار والتكميل لشرح ابن عقيل ، مكتبة الرشد ، السعودية ،  
٢٠٠٤م .
- ٨- مالك : محمد بن عبد الله.  
ألفية ابن مالك ، دار الكتب المصرية ، ١٩٣٢م.

---

(١) أوضح المسالك: ١٨٦/٤ .

- ٩- مجمع اللغة العربية : المعجم الوسيط ، دار المعارف، مصر ،  
١٩٧٣م
- ١٠- ابن هشام: عبد الله جمال الدين بن يوسف.  
- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ، تحقيق : محمد محي الدين  
عبد الحميد ، المكتبة العصرية، بيروت ، ٢٠٠٦م .  
- شرح شذور الذهب ، تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد ، دار  
الأنصار ، القاهرة ، ط١٥ ، ١٩٧٨م .  
- شرح قطر الندى ، تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد ،  
المكتبة العصرية ، صيدا ، بيروت، ١٩٨٨م.  
- مغني اللبيب ، تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد ، المكتبة  
العصرية ، بيروت ، ١٩٩٩م
- ١١- ابن يعيس : موفق الدين يعيس بن علي.  
شرح المفصل ، دار صادر ، بيروت ، (د.ت)